

## سياسة التعامل مع الأطراف ذوي العلاقة

مقدمة:

سعياً من إدارة مصرف آشور الدولي في ترسيخ وتجسيد مبادئ العدالة والشفافية وحماية مصالح المصرف وكافة

ولأهمية حماية هذه المصالح بشكل عام وتعزيز ثقافة الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية وامتثالاً لدليل الحوكمة والمؤسسية المعتمد وأفضل الممارسات المصرفية فقد ارتأى مجلس إدارة المصرف اعتماد سياسة التعامل مع الأطراف ذوي العلاقة.

الأهداف:

- حماية مصالح كافة الأطراف أصحاب المصالح في المصرف مثل المستثمرين والمساهمين والموظفين بشكل خاص، والمتعاقدين مع المصرف بشكل عام.
- الالتزام بالقوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات الرسمية والرقابية والمتعلقة بمعاملات الأطراف ذوي العلاقة.
- ترسيخ مبادئ العدالة والشفافية والنزاهة والامتثال
- ترسيخاً لأفضل الممارسات المصرفية المعترف بها عالمياً بهذا المجال.



محمد  
سعود  
مدير إدارة



المفاهيم والتعريفات:

معاملات ذو العلاقة:

هي اية عقود او تعاملات او ترتيبات او علاقات يكون المصرف طرفا فيها ويكون للشخص ذو العلاقة مصلحة الشخص ذو العلاقة شخصية مباشرة أو غير مباشرة بها.

الشخص ذو العلاقة

-إذا كان لأي منهما الشخص أو المصرف مصلحة مؤثرة في الآخر بشكل مباشر أو غير مباشر وتعتبر الشركة التابعة للمصرف من الأطراف ذوي العلاقة.

-إذا كان الشخص إداريا في المصرف او له أي مصلحة عمل مشتركة مع اداري فيه.

إذا كان الشخص زوجا لأداري في المصرف أو كان قريبا لذلك الإداري أو لزوجته حتى الدرجة الثالثة أو كانت له مصلحة عمل مشتركة مع أي منهم.

الإداري عضو مجلس إدارة المصرف أو أي موظف فيه .

-المصلحة المؤثرة: السيطرة على ما لا يقل عن 5% من رأسمال شخص اعتباري.

نطاق تطبيق هذه السياسة

هذه السياسة تنطبق هذه السياسة على الأشخاص كما وردت في مضمونها وفي تعريفاتها، الا ان تحديد مدى العلاقة التي تربط الإداري بالتعامل / المتعاقد مع المصرف هي امر يعود لتقدير الإداري نفس إذا كان هذا الشخص لا تنطبق عليه التعريفات الواردة في هذه السياسة.

فمن المفهوم تطبيق احكام الإفصاح كحد ادني وفقا للتعريفات الواردة في هذه السياسة ووفقا لتقدير الإداري نفسه.



## المعاملات

إيه عقود او اتفاقيات ترتب التزاما على المصرف.

التسهيلات الائتمانية بكافة أنواعها وفئاتها وتنظيمها تعليمات البنك المركزي الخاصة بحدود الائتمان

المعاملات الغير مالية مثل الانتداب والنقل والتوظيف تخضع لسياسات وإدارة الموارد البشرية المعتمدة.

## التصريح عن معاملات مرتبطة

عند علم الإداري بعلاقة مع ذوي العلاقة ولم يكن جزءاً من اتخاذ القرار وجب عليه الإفصاح للجهة صاحبة القرار ولأمانة سر مجلس الإدارة في حال كان عضواً ولإدارة الموارد البشرية إذا كان موظفاً.

إذا كان الإداري صاحب القرار لأية معاملة مع ذوي علاقة وكان قراره منفردا وجب عليه الإفصاح على نفس المعاملة الى الموارد البشرية، ورفع المعاملة لصاحب الصلاحية الأعلى للموافقة عليها.

إذا كان الإداري جزءا من لجنة او مجلس يأخذ القرار المعاملة لذوي علاقة معه وجب عليه الإفصاح على نفس المعاملة وعدم المشاركة في الاجتماع، وتثبيت ذلك خطياً في محضر الاجتماع وتبليغ الموارد البشرية إذا كان موظفاً وامانة سر مجلس الإدارة إذا كان عضو مجلس

المعاملات المستثناة من الإفصاح.

أي برامج داخلية يعتمدها المصرف لكافة موظفيه مثل أنظمة القروض والسلف ومزايا الموظفين وبرامج الاستقالات وغيرها.



البرامج المعتمدة لكافة العملاء والمعلن عنها مثل برامج قروض الأفراد والودائع والخدمات المعتمدة طالما لم أي تعاملات مالية ناتجة عن تنفيذ اتفاقيات مستمرة تم الإفصاح عنها عند توقيعها ولم يتم عليها أي تعديلات تتضمن المعاملة اية شروط تفضيلية عن بقية العملاء.

إذا كان الشخص ذو العلاقة يملك اقل من 5% من رأس المال في الشركة المتعاقدة مع المصرف.

### التقارير

تقوم أمانة سر مجلس الإدارة / إدارة الموارد البشرية حسب واقع الحال برفع تقارير للجنة الحاكمية المؤسسية ولجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقتان عن المجلس بكافة التعاملات وعلى أن ترفع هذه التقارير بشكل نصف سنوي من كل عام.

